

«باب»  
(الطمع)

عن أبي هريرة رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يحل لامرأة تسأل طلاق أختها ، لتستفرغ صحتها ، فانما ما قدر لها » .  
رواه البخارى ، وأبو داود والنسائى .

**إضاءة على المعنى :**

(لا تسأل المرأة طلاق أختها) : الظاهر أن المراد بالأخت الأخت فى الدين . يوضح ما رواه ابن حبان عن طريق بن كثير عن أبى هريرة بلفظ : « لا تسأل المرأة طلاق أختها لتستفرغ صحتها » . فان المسلمة أخت المسلمة .

(لتستفرغ صحتها) : وفى رواية لتكفى ما فى انائها ، أى لتقلب ما فى انائها ، وهذا تمثيل لإمالة الضرة حتى صاحبته من زوجها إلى نفسها .

**ثمار من حديقة الباب**

\* ألا فالترفع المرأة الصالحة عن الطمع فيما يبدى الغير . فضلا عن السعى والتحرك لاستحوازه ، والرضا بما قسم لها الله ، ولا ينحدر إلى درجة خطف الأزواج .

\*\*\*